وزارة الداخلية: الوافد الذي يتأخر عن المغادرة عقب انتهاء صلاحية تأشيرة الدخول الممنوحة له سيعاقب بغرامة مالية تصل إلى (50.000) ريال والسجن والترحيل

المصدر: واس
تاريخ النشر: 13 يوليو 2026

شددت وزارة الداخلية على أن الوافد الذي يتأخر عن المغادرة عقب انتهاء صلاحية تأشيرة الدخول الممنوحة له سيعاقب بغرامة مالية تصل إلى (50.000) ريال، والسجن مدة تصل إلى (6) أشهر والترحيل.

ودعت الوزارة إلى الإبلاغ عن مخالفي أنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود بالاتصال بالرقمين (911) في مناطق مكة المكرمة والمدينة المنورة والرياض والشرقية، و(999) في بقية مناطق المملكة.